

تفسير البحر المحيط

@ 111 (سقط : الآية كاملة) .

سبب نزولها ما جرى بين الأوس والخزرج حين أساء الأدب عبد الله بن أبيّ بن سلول على رسول الله صلى الله عليه وسلم) ، وهو متوجه إلى زيارة سعد بن عباد في موضعه ، وتعصب بعضهم لعبد الله ، ورد عبد الله بن رواحة على ابن أبي ، فتجالد الحيان ، قيل : بالحديد ، وقيل : بالجريد والنعال والأيدي ، فنزلت ، فقرأها عليهم ، فاصطلحوا . وقال السدي : وكانت بالمدينة امرأة من الأنصار يقال لها أم بدر ، وكان لها زوج من غيرهم ، فوقع بينهم شيء أوجب أن يأنف لها قومها وله قومه ، فوقع قتال ، فنزلت الآية بسببه . وقرأ الجمهور : { اقْتَتَلُوا } جمعا ، حملا على المعنى ، لأن الطائفتين في معنى القوم والناس . وقرأ ابن أبي عبله : اقتتلنا ، على لفظ التثنية ؛ وزيد بن عليّ ، وعبيد بن عمير : اقتتلنا على التثنية ، مراعى بالطائفتين . الفريقان اقتتلوا ، وكل واحد من الطائفتين باغ ؛ فالواجب السعي بينهما بالصلح ، فإن لم تصلحا وأقامتا على البغي قوتلتا ، أو لشبهة دخلت عليهما ، وكل منهما يعتقد أنه على الحق ؛ فالواجب إزالة الشبه بالحجج النيرة والبراهين القاطعة ، فإن لجا ، فكالباغيتين ؛ { فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا } ، فالواجب أن تقاتل حتى تكف عن البغي . ولم تتعرض الآية من أحكام التي تبغي لشيء إلا لقتالها ، وإلى الإصلاح إن فاءت . والبغي هنا : طلب العلو بغير الحق ، والأمر في فأصلحوا وقاتلوا هو لمن له الأمر من الملوك وولاتهم . وقرأ الجمهور : { حَتَّى تَفْجَأَ } مضارع فاء بفتح الهمزة ؛ والزهري : حتى تفي ، بغير همزة وفتح الياء ، وهذا شاذ ، كما قالوا في مضارع جاء يجي بغير همز ، فإذا أدخلوا الناصب فتحوا الياء أجروه مجرى يفي مضارع وفي شذوذاً .

{ إِنْ زَمَّاهُمُ الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا } بَيِّنَ أَخَوَيْكُمْ : أي إخوة في الدين . وفي الحديث : (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله) . وقرأ الجمهور : { بَيِّنَ أَخَوَيْكُمْ } مثنى ، لأن أقل من يقع بينهم الشقاق إثنان ، فإذا كان الإصلاح لازماً بين اثنين ، فهو ألزم بين أكثر من اثنين . وقيل : المراد بالأخوين : الأوس والخزرج . وقرأ زيد بن ثابت ، وابن مسعود ، والحسن : بخلاف عنه ؛ والجدي ، وثابت البناني ، وحماد بن سلمة ، وابن سيرين : بين إخوانكم جمعا ، بالألف والنون ، والحسن أيضاً ، وابن عامر في رواية ، وزيد بن عليّ ، ويعقوب : بين إخوانكم جمعا ، على وزن غلمة . وروى عبد الوهاب عن أبي عمرو القراءات الثلاث ، ويغلب الأخوان في الصداقة ، والإخوة في النسب ، وقد

يستعمل كل منهما مكان الآخر ، ومنه { إِزَّمَّ مَا الْهُمُّ وَمِنْهُونَ إِخْوَةٌ } ، وقوله : { أَوْ بُيُوتٍ إِخْوَانِكُمْ } . .

{ تُرْجَمُونَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ } : هذه الآية والتي بعدها تأديب للأمة ، لما كان فيه أهل الجاهلية من هذه الأوصاف الذميمة التي وقع النهي عنها . وقيل : نزلت بسبب عكرمة بن أبي جهل ، كان يمشي بالنميمة ، وقد أسلم ، فقال له قوم : هذا ابن فرعون هذه الأمة ، فعز ذلك عليه وشكاهم ، فنزلت . وقوم مرادف رجال ، كما قال تعالى : { الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ } ، ولذلك قابله هنا بقوله : { وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءِ } ، وفي قول زهير : % (وما أدري وسوف إخال أدري % . أقوم آل حصن أم نساء .

. %) .

وقال الزمخشري : وهو في الأصل جمع قائم ، كصوم وزور في جميع صائم وزائر . انتهى وليس فعل من أبنية الجموع